

جريمة اهانة الرئيس ، جريمة نظام مستبد

تقرير للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان
عن ملاحقة الصحفيين والاعلاميين بتهمة الاهانة في 200 يوم
القاهرة في 20 يناير 2013

مقدمة :

في شهر مايو سنة 1995 م ، سطرت المحكمة الدستورية العليا سطورا من النور ضمن حكم لها ، يدعم حرية التعبير بقوة ، جاء فيه :

"ومن ثم كان منطقيا، بل وأمرا محتوما أن ينحاز الدستور إلى حرية النقاش والحوار في كل أمر يتصل بالشئون العامة، ولو تضمن انتقادا حادا للقائمين بالعمل العام. إذ لا يجوز لأحد أن يفرض على غيره صمتا ولو كان معززا بالقانون، ولأن حوار القوة إهدار لسلطان العقل، وحرية الإبداع والأمل والخيال. وهو في كل حال يولد رهبة تحول بين المواطن والتعبير عن أرائه، بما يعزز الرغبة في قمعها، ويكسر عدوان السلطة العامة المناوئة لها، مما يهدد في النهاية أمن الوطن واستقراره ،،،، " "

إلا أنه ، وكما قال نقيب الصحفيين الأسبق كامل زهيري ،أحد رواد حرية الصحافة في مقال له عام 2006 أنه " من الطبيعي أيضا وليس من باب السذاجة أن تتخذ الحكومة موقفا واضحا وصريحا من حرية الصحافة ، وأن تلغي العقوبات الموروثة منذ أيام كرومر وجورست وبطرس غالي وتوفيق نسيم ومحمد محمود واسماعيل صدقي . ومن هنا نبدأ ، ويبدأ الإصلاح ، لان الدفاع عن حرية الصحافة دفاع عن الحرية الوطن والمواطن".

وثارت مصر ضد مبارك ، ثارت مصر ضد نظام مبارك وقيمه البالية واستبداده الفاسد .
تعطش المصريين للحرية ، جعلهم مستمرين في البقاء بالشارع ، فلم تخيفهم المحاكم العسكرية للمجلس العسكري ، ولم يوقفهم التعذيب والبطش الذي مارسته الشرطة العسكرية ضدهم ،
ورحل المجلس العسكري ، لكنه لم يعاقب على أي من جرائمه ، فكان افلاتهم من العقاب ، مؤشرا سينا لحكم اول رئيس مدني منتخب.

إنتهاكات حادة لحرية التعبير ، بلغت نحو 40 انتهاك فظ في أول مائة يوم من حكم أول رئيس منتخب في تاريخ مصر الحديثة.
تصاعدت فيها حدة بلاغات وقضايا إزدراء الاديان .
وبدأ الرئيس المصري المائة يوم الثانية لحكمة، وقبل أن تنتهي ، كان قد حطم الارقام القياسية في ملاحقة الكتاب والصحفيين والصحف والفضائيات بتهمة ، تعد وصمة عار في جبين أي حكم ديمقراطي.

ما هي جريمة إهانة الرئيس؟

ليس هناك تعريف محدد لتعبير "الاهانة" ليتمكن القياس عليه ، فقد يفسره البعض بأنه السب والشتمية، وقد يفسره البعض بأنه الحط من المقام أو المنزلة الاجتماعية ، ويفسره البعض الاخر بأنه العيب !

وتكمن المشكلة في أن كل التعريفات التي تفسر تعبير الاهانة، هي نفسها بحاجة لتفسير " السب ، الحط من المقام ، العيب!!".
وهو ما يدفع المدافعين عن حرية الصحافة وحرية التعبير، للشك من حيث المبدأ في نوايا المشرعين الذين سنوا هذه المادة ،
وتعدهم مغالطة القائم على السلطة ومحاولة إرضائه، بجعله فوق النقد، عبر وضع مادة يمكن تفسيرها دائما حسب رؤية وتفسير القاضي الذي ينظر في القضية، ومتروكة لتقديره، فضلا عن امكانية استخدامها كوسيلة للحبس الاحتياطي ، كعقوبة في ذاته، سواء لمعاقبة المعارضين المنتقدين، أو تكميم أفواه الصحفيين والحد من انتقاداتهم للملوك أو الرؤساء.

وجريمة الاهانة ، تعرفها قوانين العقوبات في كل الدول العربية، ما عدا قانون العقوبات في الجزائر. الذي يستعيز عنها بجريمة السب والقذف.

وقد استخدمت هذه المادة في أغلب الدول العربية، وإن بأسماء مختلفة " المس بالمسند الاميري في الكويت ، الاخلال بالاحترام الواجب للملك و الاساءة للمقدسات الدينية، في المغرب ، وكان أكثر من استخدمها هو الرئيس الليبي السابق ، معمر القذافي ضد منتقديه في العديد من بلدان العالم- كان القتل مصير من ينتقده في ليبيا مثل الصحفي الليبي الراحل ضيف الغزال- وقد بلغت القضايا التي رفعها القذافي ضد منتقديه نحو 45 قضية ، لاسيما ضد صحفيين عرب وافارقة".

مادة الإهانة :

تهمة إهانة الرئيس ، أو الطعن في مسند الخديوية ، أو العيب في حق ذات ولي الأمر المادة 150 عقوبات (ملغاة الآن) "كل من تناول على مسند الخديوية المصرية أو طعن في نظام حقوق الوراثة فيها أو طعن في حقوق حضرة الخديوية وسطوتها ، سواء كان ذلك باحد الطرق المتقدم ذكرها أو بواسطة اشهار رسم أو نقش أو تصوير أو رمز أو اباعة في اي محل يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنتين أو بغرامة لا تتجاوز مائة جنية مصري".

المادة 156 عقوبات (ملغاة الآن) " كل من عاب في ذات ولي الامر باحدى الطرق المذكورة يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثمانية عشر شهرا أو بغرامة لا تتجاوز مائة جنية مصري".

مادة 179 (مستمرة) " يعاقب بالحبس كل من أهان رئيس الجمهورية بواسطة إحدى الطرق المتقدم ذكرها".

أحمد حلمي أول ضحايا إهانة الذات الخديوية

شهد شهر ابريل من عام 1909 ، أول حكم تصدره المحاكم المصرية ضد مواطن أو صحفي مصري بتهمة "إهانة الذات الخديوية"، أصدرته محكمة السيدة زينب الجزئية، وكان من نصيب الصحفي الكبير " أحمد حلمي – جد الكاتب الكبير صلاح جاهين- بالسجن عشرة شهور، وبتعطيل جريدته"القطر المصري مدة ستة شهور ، وبإعدام كل ما ضبط ويضبط من العدد 37 من الجريدة.

وقد صدر الحكم عقابا له على ما تضمنه مقال له بعنوان (مصر للمصريين) نشر بالعدد 137 من جريدة القطر المصري في شهر مارس 1909، الذي انتقد فيه الخديوي "عباس حلمي الثاني" وهو الشهر الذي شهد قرار مجلس الوزراء بإعادة العمل بقانون المطبوعات الملئ بالقيود على حرية النشر، مما اثار سخط المصريين وبدأت مظاهرة ضمت في البداية نحو عشرة الاف مواطن، في أول مظاهرة شعبية دعما لحرية الصحافة واحتجاجا على قانون المطبوعات، حتى وصل عدد المشاركين في المظاهرة إلى نحو خمسة وعشرين ألف مواطن، من كل فئات الشعب المصري، وهو ما جعل صحيفة "الايجيبيشان جازيت" المعروفة بولائها للنظام الملكي والاحتلال مهاجما قائلة "إن البوابين والبرابرة والسفرجية اشتركوا في المظاهرات ، وما لهم وحرية الصحافة وهم لا يعرفون القراءة!!".

وبعد ستة شهور افرج عن أحمد حلمي بعد قضائه العقوبة، فكتب في 23 أكتوبر 1909، قائلا "حرية الكتابة والخطباء، وعدالة الادارة والقضاء، واحترام الاقوياء حقوق الضعفاء، إنها سبيل الأمم الى السعادة والارتقاء".

وكان هذا الحكم بداية لسلسلة تحقيقات وقضايا ضد العديد من الكتاب والصحفيين والأدباء خلال فترة حكم الملك فؤاد والملك فاروق، واستمرت حتى ثورة يوليو عام 1952، ومن بين من طالتهم : الدكتور محمود عزمي، ومحمود عباس العقاد، والدكتور رياض شمس، والكاتب السياسي عبدالقادر حمزة، وإحسان عبدالقدوس، والزعيم الوطني أحمد حسين. وفي اعقاب حركة الضباط الاحرار 1952، تراجع هذا الاتهام، واختفي تماما، فلم يعاقب اي صحفي أو كاتب أو غيرهم خلال حكم رئيس مصر الأول محمد نجيب، أو الرئيس الثاني جمال عبدالناصر، حتى وصل الرئيس الأسبق أنور السادات لحكم مصر في 1970.

إهانة الرئيس فترة حكم السادات ، قضية واحدة ومتهميين.

- 1- أحمد فؤاد نجم
- 2- محمد فتحي محمود

في 9 نوفمبر 1977، أعلن الرئيس السادات في خطاب له عن استعداده للسفر الى اسرائيل، وفي 14 نوفمبر عقد طلاب كلية هندسة عين شمس ندوة شعرية، استضافوا بها الشاعر أحمد فؤاد نجم، والشيخ إمام عيسى وعزة بلبع، ألقى خلالها الشاعر أحمد فؤاد نجم قصيدة باسم "بيان هام" التي كان قد كتبها في عام 1976، وقام الطالب "محمد فتحي محمود" بالقاء قصيدة اسمها "رسالة الى مولاي القيصر".

ألقي القبض على جميع المذكورين، بالإضافة للطالب "مجدي بلال" من كلية الهندسة وآخرين، وضمن العديد من الاتهامات مثل "الاعتداء على موظف عمومي، وبت دعوات مثيرة"، تم اتهام الشاعر أحمد فؤاد نجم، والطالب محمد فتحي محمود باهانة رئيس الجمهورية والقذف في حقه. وعوقب أحمد فؤاد نجم بالحبس سنة مع الشغل، والطالب محمد فتحي محمود بالحبس ثلاثة سنوات.

إهانة الرئيس فترة حكم حسنى مبارك ، 4قضايا و6متهمين.

- 1- كريم عامر ، طالب مدون ، في يناير 2006 ، كتب الطالب كريم عامر عدة مقالات نشرها ، عن جامعة الازهر والفتنة الطائفية في مدينة الاسكندرية ، وضمنها مقالا بعنوان " بايعوا الرئيس مبارك أميرا للمؤمنين" ، حيث تم التحقيق معه، واتهم بالاساءة للدين الاسلامي وإهانة رئيس الجمهورية، ليصدر ضده حكم بالسجن أربعة سنوات "ثلاثة عن تهمة الاساءة للاسلام، وسنة عن تهمة إهانة الرئيس"، وقضى الطالب المدون عقوبته في سجن برج العرب، ليخرج من السجن في نهاية 2010 قبل الثورة بعدة شهور.
 - 2- إبراهيم عيسى ، صحفي
 - 3- سحر زكي ، صحفية
 - 4- سعيد محمد عبدالله ، محامي
- في إبريل 2006، نشرت جريدة الدستور خبرا صحفيا بعنوان "مواطن من منطقة وراق العرب التابعة لمحافظة الجيزة، يطالب بمحاكمة مبارك واسرته ورد 500 مليار جنية قيمة القطاع العام والمعونات الخارجية" فتمت محاكمة رئيس التحرير "ابراهيم عيسى"، والصحفية "سحر زكي"، والمحامي الذي اقام القضية " سعيد محمد عبده" بتهمة "إهانة وسب وقذف رئيس الجمهورية و بت دعوات مثيرة من شأنها تكدير الامن العام".
- وقد صدر الحكم يوم الإثنين 26/6/2006 بسجن عيسى وسحر زكي والمحامي سعيد عبدالله عامًا لكل منهم وكفالة 10 آلاف جنيه لإهانة رئيس الجمهورية.
- 5- عبدالحليم قنديل ، كاتب صحفي
- في نهاية عام 2006 ، كتب الكاتب الصحفي عبدالحليم قنديل مقالا بجريدة الكرامة بعنوان " اشعر بالعار لأنك الرئيس" فوجئ بعدها بتقديم بلاغ ضده بتهمة اهانة الرئيس، لم يحكم فيه بسبب الضغط الذي كان الصحفيون قد مارسوه بنفس العام لالغاء المواد السالبة للحرية بقوانين الصحافة، لكن تم الانتقام منه بوسيلة قذرة عبر نشر صورة ملفقة له مع سيدة من أجل التشهير بسمعته.
- 6- منير سعيد حنا ، شاعر
- في ابريل 2009، كتب المدرس الشاعر منير سعيد حنا، قصيدة من 6 أبيات شعرية بعنوان "زغل زغل زغلهم، ياللى شكلك جننهم"، تضمنت انتقادا حادا للرئيس مبارك ومشروع التوريث، وبعد أيام فوجئ بالقبض عليه، وإحالاته لمحكمة مغاغة في محافظة المنيا، ليحكم عليه بالسجن ثلاثة أعوام وكفالة مائة ألف جنيه، وتمكنت الشبكة العربية ومحاموها من الدفاع عنه في الاستئناف، والحصول له على البراءة.

إهانة الرئيس فترة حكم الرئيس محمد مرسي في 200 يوم

- دعاوى قضائية :

- 1 - في مطلع شهر يناير 2013 تقدم مواطن يدعي حسن علي بدعوى قضائية أمام مجلس الدولة تحمل رقم 18287 لسنة 67 قضائية، يختصم فيها كل من وزيرى الاستثمار والإعلام ورئيس الشركة المصرية للأقمار الصناعية ورئيس مدينة الإنتاج الإعلامي، والزامهم باتخاذ الإجراءات القانونية لوقف نشاط قناه القاهرة والناس الفضائية خلال الفترة الزمنية التي يذاع فيها برنامج هنا القاهرة الذي يقدمه إبراهيم عيسى، وذلك لإهانتته وانتقاده الرئيس أثناء برنامجه ، ولم يحدد لها جلسة بعد.

- بلاغات تقدمت بها رئاسة الجمهورية :

1 - وفي مطلع شهر ديسمبر 2012 تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ للنائب العام علي خلفية حلقة يوم 23 نوفمبر من برنامج "آخر النهار"، والتي أستضاف فيها الإعلامي محمود سعد الدكتوراة منال عمر استشاري الطب النفسي، وقدمت خلال الحلقة تحليلاً نفسياً للرئيس علي أثر ذلك تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ للنائب العام ضدهما يتهمهما بإهانة وسب رئيس الجمهورية استدعاء محمود سعد للتحقيق وقررت النيابة إخلاء سبيله بكفالة كبيرة قدرها 5000 جنيه يوم الخميس 6 ديسمبر، بينما تم استدعاء الدكتوراة منال عمر أثناء تواجدها خارج البلاد فلم تمثل للاستدعاء في حينه وتوجهت فور عودتها للمثول للتحقيق أمام النيابة التي قررت اخلاء سبيلها بكفالة مالية قدرها 5000 جنيه أيضاً.

2 - وفي يوم الاثنين 10 ديسمبر تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ للنائب العام ضد الكاتبة الصحفية علا الشافعي وخالد صلاح رئيس تحرير جريدة اليوم السابع، علي خلفية مقال للكاتبة نشر علي صفحات الجريدة بعنوان "جواز مرسي من فوادة باطل، تنتقد فيه العنف الذي استخدمته جماعة الإخوان المسلمين أمام قصر الاتحادية والذي نتج عنه مقتل متظاهرين سلميين وإصابة واسر عدد من النشطاء، وانتقدت خطاب الرئيس في اليوم التالي الذي اعتبرته يدافع عن أعمال العنف التي ارتكبت من قبل جماعته، وقد تم إخطار خالد صلاح وعلا الشافعي بالبلاغ من خلال إخطار وصل لمقر الجريدة، وقد تم استدعاهما للتحقيق في يوم الاثنين 24 ديسمبر، وتقرر تأجيل التحقيق لوقت لاحق في مطلع عام 2013.

3 - في الأسبوع الأول من شهر يناير تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ ضد الكاتب الصحفي جمال فهمي وكيل نقابة الصحفيين تتهمه بنشر أخبار كاذبة وقذف رئيس الجمهورية علي خلفية تصريحاته حول حالة مقتل الصحفي الحسيني أبو ضيف أثناء أحداث الاتحادية.

- بلاغات تمت إحالتها للمحاكمة ، ولم يحكم فيها:

1 - أصدرت الدائرة 15 بمحكمة جنايات الجيزة في يوم 23 أغسطس، قراراً ضد رئيس تحرير جريدة الدستور "إسلام عفيفي"، والذي يقضي بحبسه احتياطياً حتى موعد الجلسة التالية والتي كان من المقرر عقدها يوم 16 سبتمبر علي خلفية دعوى تتهمه بإهانة رئيس الجمهورية ونشر أخبار كاذبة، علي خلفية بلاغ تقدم به عدد من المواطنين ضد الجريدة وهم 1- إبراهيم فرج إبراهيم فرج 2 - مايكل جمال جميل دانيال 3 - عبد النبي مصطفى محمد 4 - صلاح راغب مصليحي 5- محمد سيد أمين بتاريخ 2012/8/10 إلى الإدارة العامة لمباحث المصنفات وحماية حقوق الملكية الفكرية إدارة مكافحة جرائم المطبوعات . وكان ذلك بعد أن قررت محكمة الجيزة الابتدائية في يوم 11 أغسطس 2012 ضبط النسخ المطبوعة من جريدة الدستور في هذا اليوم والتحفظ عليها بعد فشل مجموعة من لوائح الأمن العام وضباط الشرطة بقيادة مساعد لوزير الداخلية في الحصول على زينكات الجريدة من مطابع الجمهورية بسبب عدم وجود إذن قضائي ، وفي 13 أغسطس أصدر النائب العام قراره بإحالة "عفيفي إلى محكمة الجنايات بتهمة إهانته للرئيس ونشر أخبار كاذبة بعد الانتهاء من التحقيقات، فضلاً عن إدراج اسمه ضمن قوائم الممنوعين من السفر ، وبعد ضغوط كبيرة من الجماعة الصحفية والمجتمع المدني أصدر رئيس الجمهورية قراراً بإيقاف الحبس الاحتياطي في قضايا النشر وعليه قرر النائب العام إطلاق سراح إسلام عفيفي، ومازالت القضية متداولة بالجلسات ولم يصدر فيها حكم حتي الآن.

- محاكمات إهانة الرئيس التي صدرت فيها أحكام :

1 - في يوم 27 سبتمبر 2012 قررت محكمة جناح مستأنف مركز "طما" بمحافظة سوهاج تأييد الحكم الصادر من جناح سوهاج والقاضي بالحكم بالسجن 6 سنوات مع النفاذ علي المدرس "بيشوي كميل كامل" وذلك بتهم ازدرأ الأديان وسب الرسول وسب الرئيس محمد مرسي من خلال مواد نشرها علي صفحته بموقع التواصل الاجتماعي فيس بوك حيث قضت المحكمة بالسجن ثلاث سنوات فيما يخص تهمة ازدرأ الإسلام وسب الرسول، وستين بسبب سب رئيس الجمهورية وسنة أخرى لسب المدعي بالحق المدني ومقدم البلاغ. ويقضي المواطن فترة العقوبة خلف القضبان، وذلك علي خلفية بلاغ قدمه شخص يدعي محمد صفوت تمام «مهندس زراعي».

2 - قررت محكمة إسنا الجزئية الاثنين 22 أكتوبر، حبس الإعلامي توفيق عكاشة 4 أشهر لإدانته بإهانة الرئيس محمد مرسي، وكفالة مالية قدرها 100 جنيه لوقف تنفيذ الحبس لحين الفصل في الاستئناف كما قضت المحكمة بتعويض مؤقت 5001 جنيه

لمقيم الدعوى عضو مجلس الشعب المنحل نصر الدين محمود مغازي، وقد تقدم محامي توفيق عكاشة بمعارضة ضد الحكم وقد تداولت القضية بالجلسات وتحددت جلسة 28 يناير للنطق بالحكم.

3 - قررت محكمة جنايات الجيزة في جلستها التي عقدت يوم 8 يناير الحكم ببراءة توفيق عكاشة مالك قناة الفراعين من تهمة سب وإهانة رئيس الجمهورية والتحريض ضده، وذلك علي خلفية انتقاد عكاشة لرئيس الجمهورية خلال حلقات برنامج "مصر اليوم"، الذي كان يقدمه علي قناة الفراعين قبل إغلاقها.
وكان النائب العام المستشار عبد المجيد محمود قد أحال عكاشة إلى محكمة الجنايات بعد أن أسندت النيابة العامة إليه تهمة التحريض على قتل الرئيس وإهاناته، علي خلفية عدة بلاغات تقدم بها العديد من المواطنين ضد الإعلامي خلال شهر أغسطس 2012 منها البلاغ الذي قدمه محامي يدعي السيد حامد.

- بلاغات مازالت أمام النائب العام للتحقيق :

1- تقدم عبدالعال أحمد ربيعي، المحامي، في يوم الأحد 15 / 7 / 2012 ببلاغ للنائب العام المستشار عبدالمجيد محمود حمل رقم 2023 لسنة 2012، ضد المستشار أحمد الزند، رئيس نادى القضاة، يتهمه فيه بإهانة رئيس الجمهورية المنتخب الدكتور محمد مرسى، والتحريض على قلب نظام الحكم و طالب بالتحقيق الجنائي معه.

2- في منتصف شهر يوليو تقدم إبراهيم خليل إبراهيم عضو الغرفة التجارية ببلاغ للنائب العام المستشار عبد المجيد محمود حمل رقم 2065 ضد كل من جريدة الوطن والمصري اليوم والدستور والأخبار والمساء بتهمة الإهانة والإساءة للدكتور محمد مرسى رئيس الجمهورية بألفاظ خارجة يعاقب عليها القانون المصري .

3 - في شهر يوليو تقدم خالد إسماعيل يوسف المحامي بالنقض ببلاغ للنائب العام حمل رقم 1919 لسنة 2012 ضد توفيق عكاشة رئيس قناة الفراعين ومقدم برنامج مصر اليوم، بتهمة إهانة رئيس الجمهورية والتحريض على الانقلاب على الشرعية، وقد أمر النائب العام، المحامي العام الأول لنيابة جنوب الجيزة فتح تحقيق في البلاغ.

4- في منتصف شهر أغسطس تقدم إسماعيل الوشاحي، المحامي عضو حزب الحرية والعدالة، ببلاغ حمل رقم 8213 / 2012 إلى الإدارة العامة لمباحث القاهرة، قسم المصنفات الفنية ضد 3 رؤساء تحرير لصحف مختلفة، هم: رئيس تحرير الفجر، عادل حمودة، ورئيس تحرير صوت الأمة، عبدالحليم قنديل، ورئيس تحرير الدستور، إسلام عفيفي، يتهم فيه كلاً من حمودة وقنديل وعفيفي، بسب وقذف وإهانة رئيس الجمهورية والتشهير به، وإشاعة أخبار مغرضة وكاذبة، ودعاية مثيرة صادرة على هيئة بيانات صحفية من شأنها إلحاق الضرر بالبلاد، وإثارة الفتن، والفرع بين الناس، وكذلك زعزعة الاستقرار، وتهديد السلم الاجتماعي.

5 - تقدم أشرف ناجي الجندي المحامي، الأحد 2 سبتمبر 2012 ببلاغ للنائب العام حمل رقم 3288 لسنة 2012 ضد الفنانة إلهام شاهين واتهمها بالقيام بإهانة رئيس الجمهورية والتقليل من شأنه داخليا وخارجيا وأنها ساوت بينها وبينه بل إنها قررت أن إهانتها تساوي إهانة رئيس الجمهورية المنتخب من ملايين المصريين، علي خلفية تصريحات لإلهام شاهين قالت فيها ان الذي قدمته لمصر أكثر من الذي قدمه رئيس الجمهورية.

6 - في منتصف سبتمبر تقدم المحامي غنيم فاروق ببلاغ للنائب العام المستشار عبد المجيد محمود حمل رقم 3449 لسنة 2012 ضد الداعية الإسلامي المقيم بالخارج و جدى غنيم يتهمه من خلاله بالإساءة إلى رئيس الجمهورية بعد لقائه بالفنانين و إذاعة الشائعات و التحريض على بعض فنات الفنانين و الازدراء بهم.

7 - في 7 نوفمبر بدأت نيابة استئناف الإسكندرية التحقيق في بلاغ قدمه محامي يدعي اشرف جاد الله يتهم المستشار أحمد الزند رئيس نادى القضاة بإهانة رئيس الجمهورية وإهانة الجيش وإذاعة أخبار كاذبة تكدر السلم العام وتحرض الجيش على عدم طاعة الرئيس.

8 - في يوم 20 نوفمبر 2012 تقدم مجموعة من المحامين علي رأسهم المحامي محمود عبد الرازق ، ببلاغ للنائب العام حمل رقم 4208 لسنة ٢٠١٢ يتهمون فيه عمرو عبد الحي أديب، مقدم برنامج القاهرة اليوم، يتهمونه فيه بسب وقذف الشعب المصري كله بدون استثناء، وسب وقذف رئيس جمهورية مصر العربية، وسب وقذف رئيس الوزراء علي خلفية تصريحاته الناقدة للرئيس والحكومة المصرية خلال برنامجه، وقد أمر النائب العام عبدالمجيد محمود بفتح تحقيق في البلاغ، ولم يتم فتح التحقيقات حتي الآن.

9 - في 24 نوفمبر 2012 تقدم عادل معوض، محامي الجماعة الإسلامية وحزب البناء والتنمية وعضو رابطة المحامين الإسلاميين، ببلاغين للنائب العام المستشار طلعت عبدالله
- الأول حمل رقم 4287 قدمه ضد حسام عيسى واتهمه باهانة رئيس الجمهورية، لأنه علي حد وصف البلاغ اتهم الرئيس بالخيانة العظمى و أن ما فعله الرئيس هو إلغاء سلطة بكاملها و حرض جموع المتظاهرين المتواجدين بميدان التحرير علي الاعتصام و عدم مغادرة الميدان إلا بعد إلغاء الإعلان الدستوري.
- أما الثاني فحمل رقم 4288 ضد حمدي الفخراي عضو مجلس الشعب المنحل، واتهمه بأنه أهان الرئيس واعتبر أن قرارات مرسى تعد خيانة عظمى للبلاد ويجب محاكمته أمام القضاء بتهمة خيانة الدستور والقانون.

10 - في يوم 23 ديسمبر العام، المستشار طلعت عبدالله، بفتح تحقيق مع إبراهيم عيسى، في البلاغ الذي تقدم به، ممدوح إسماعيل، المحامي بالنقض والعضو السابق بمجلس الشعب المنحل. واتهم فيه بلاغه إبراهيم عيسى بازدراء الدين الإسلامي، والاستهزاء بآيات القرآن الكريم، وذلك من خلال إحدى حلقات برنامجه هنا القاهرة والذي يذاع علي شاشة قناة القاهرة والناس، والتي أذيعت بتاريخ 29 نوفمبر 2012.

11 - في الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر تعرض الإعلامي الساخر باسم يوسف لحملة تشويه كبيرة من قبل القنوات الدينية الإسلامية علي خلفية حلقاته الناقدة للدكتور محمد مرسى رئيس الجمهورية وبعض قيادات الإسلام السياسي وإعلامي القنوات الدينية، وأعقبها عدة بلاغات تطالب بفتح تحقيق معه بتهم الاستهزاء والسخرية من رئيس الجمهورية الدكتور محمد مرسى، وازدراء الإسلام في شخص الشيوخ والعلماء، ومنها البلاغ رقم 4721 لسنة 2012 الذي قدمه شخص يدعي محمود عبدالرحمن عبدالجليل، وبلاغ أخر قدمه شخص يدعي رمضان عبد الحميد الأقصري، وقرر النائب العام إحالة البلاغات للمحامي العام لنيابات القاهرة لفتح تحقيق مع الإعلامي إلا انه لم يتم فتح التحقيقات حتي الآن.

12 - في شهر ديسمبر تقدم شخص يدعي محمود عبد الرحمن عبد الجليل ببلاغ حمل رقم 3703 لسنة 2012 للنائب العام، ضد عبد الحليم قنديل رئيس تحرير جريدة صوت الأمة، يتهمه بسب وقذف رئيس الجمهورية الدكتور محمد مرسى، وطالب بضبطه وإحضاره والتحقيق معه، وذلك بدعوى أن الجريدة نشرت في شهر أكتوبر 2012 موضوعاً تضمن سب وقذف علني لرئيس الجمهورية، وذلك عن طريق نشر صورة مسيئة للرئيس ووضع عنوان "100 يوم من الكذب. مرسى يبيع الهوا للمصريين وينفذ أوامر أوباما"، واستدعت النيابة الكاتب الصحفي للتحقيق إلا انه لم يمثل للاستدعاء حتي كتابة هذا التقرير.

13 - تقدم محمود عبد الرحمن عبد الجليل ببلاغ حمل رقم 19 لسنة 2013 بلاغات نائب عام، يتهم فيه جريدة الوطن، وكل من مجدى الجلاذ، بصفته رئيس تحرير الجريدة، ومحمد الأمين بصفته رئيس مجلس الإدارة، بنشر أخبار كاذبة وصورة مسيئة للرئيس، وذلك بالعدد رقم 247 من الجريدة الصادر يوم 1 يناير 2013.

14 - تقدم شخص يدعي رمضان عبد الحميد الأقصري ببلاغ حمل رقم 109 لسنة 2013 بلاغات النائب العام ضد توفيق عكاشة واتهمه بالإساءة لرئيس الجمهورية داخلياً وخارجياً وإطلاق تصريحات تثير الفتنة الطائفية بين الشعب الواحد.

15 - في 10 يناير 2013 استدعت نيابة بندر المنيا بإشراف المستشار تامر فاروق المحامي العام لنيابات جنوب المنيا3 أعضاء من حركة 6 أبريل وحزب الدستور وهم " عبده أسامه ، ومينا رشدي، وأحمد سمير" للتحقيق معهم بتهمة إهانة رئيس الجمهورية، بعد عدة بلاغات اتهمتهم باهانة الدكتور محمد مرسى رئيس الجمهورية على خلفية رسوم جرافيتي تسيء للرئيس أثناء مظاهرات غاضبة على الإعلان الدستوري نظمت في 14 ديسمبر 2012.

**جدول (1) بقضايا الإهانة في 120 سنة (منذ عام 1892)
مقسمة على فترة حكم كل حاكم:**

اسم الحاكم "خديوي ، سلطان ، ملك ، رئيس"	فترة الحكم	عدد قضايا الإهانة	عدد المتهمين	اسماء الضحايا
الخديوي عباس حلمي الثاني	بدءاً من 1892 لمدة 22 عاماً	3 قضايا	6 متهمين	1-مصطفى لطفي المنفلوطي، شاعر 2-أحمد فؤاد، ناشر 3-أحمد حلمي "صحفي" 4-علي الغاياتي، شاعر 5-عبدالعزیز جاويش، كاتب 6-محمد فريد، سياسي وطني
السلطان حسين كامل	بدءاً من 1914 ، لمدة 3 أعوام	-	-	-
السلطان فؤاد الأول	بدءاً من 1917، لمدة 19 عاماً	2	2	1-الدكتور محمود عزمي 2-عباس محمود العقاد
الملك فاروق	بدءاً من 1936، لمدة 16 عاماً	5	7	1-رياض شمس، مفكر وصحفي 2-محمد الشافعي، صحفي 3-محمد عبدالقادر حمزة، صحفي ناشر 4-اسماعيل عبدالمولى، صحفي 5-احسان عبدالقدوس، صحفي واديب 6-مصطفى مرعي، صحفي 7-أحمد حسين، صحفي وزعيم حزب مصر الفتاة
الملك أحمد فؤاد الثاني	بدءاً من 1952، لمدة عام واحد	-	-	-
محمد نجيب	بدءاً من 1953، لمدة عام ونصف	-	-	-
جمال عبدالناصر	"رسمياً" بدءاً من 1956 ، لمدة 14 عام	-	-	-
أنور السادات	بدءاً من 1970، لمدة 11 عاماً	1 قضية	2 متهمان	1-أحمد فؤاد نجم(شاعر) 2-محمد فتحي محمود (طالب)
حسني مبارك	بدءاً من 1981 ، لمدة 30 عام	4 قضايا	6 متهمين	القضية الأولى تضم: 1-إبراهيم عيسى(صحفي) 2- سحر زكي(صحفية) 3- سعيد عبدالله(محامي) القضية الثانية :

	1-عبدالحميم قنديل(صحفي) القضية الثالثة 1-كريم عامر(مدون) القضية الرابعة: 1-منير حنا صادق(شاعر)				
	التفاصيل في جدول (5)	23 متهم	24 قضية وبلاغ	بدءا من 2013، لمدة 6شهور - مستمر	محمد مرسي

جدول (2) بلاغات إهانة الرئيس تبعا لنوعها ومن قدمها:

عدد بلاغات إهانة الرئيس	بلاغات تقدمت بها الرئاسة	بلاغات حسة سياسية
24	3	21

جدول (3) بلاغات إهانة الرئيس تبعا للنائب العام السابق ، والحالي:

بلاغات قدمت لـ "عبدالمجيد محمود"	بلاغات قدمت لـ "طلعت عبدالله"
9	14

جدول (4) مقدمى بلاغات اهانة الرئيس ، اسمائهم ، وعددها

	بعض أسماء مقدمى بلاغات وقضايا اهانة رئيس الجمهورية
	<p>حسن علي عبدالعال أحمد ربيعى "محامى" أشرف ناجي الجندي "محامى" محمد صفوت تمام محمود عبد الرازق "محامى" ممدوح إسماعيل، المحامى بالنقض والعضو السابق بمجلس الشعب المنحل محمود عبدالرحمن عبدالجليل السيد حامد عضو مجلس الشعب المنحل نصر الدين محمود مغازي خالد إسماعيل يوسف رمضان عبد الحميد الأقصري إسماعيل الوشاحى، المحامى اشرف جاد الله المحامى غنيم فاروق إبراهيم خليل إبراهيم عادل معوض، محامى الجماعة الإسلامية وحزب البناء والتنمية مايكل جمال جميل دانيال عبد النبي مصطفى محمد صلاح راغب مصيلحي محمد سيد أمين (جميعهم ضد اسلام عفيفي رئيس تحرير الدستور)</p>

جدول (5) ضحايا انتهاكات مادة إهانة الرئيس

القنوات والمحطات الفضائية التي إتهمت بإهانة الرئيس	الصحف التي إتهمت بإهانة الرئيس	الاعلاميون والصحفيون وضحايا بلاغات وقضايا اهانة الرئيس
1- قناة الفراعين	1- جريدة الوطن	1. الكاتب الصحفي إبراهيم عيسى
2- القاهرة والناس	2- جريدة الدستور	2. الإعلامي محمود سعد
	3- جريدة المساء	3. الدكتورة منال عمر
	4- جريدة الفجر	4. الكاتبة الصحفية علا الشافعي
	5- جريدة صوت الأمة	5. الكاتب الصحفي خالد صلاح
	6- جريدة اليوم السابع	6. الكاتب الصحفي جمال فهمي
	7- التحرير	7. الكاتب الصحفي إسلام عفيفي
	8- الأخبار	8. المدرس بيشوي كميل كامل
	9- المصري اليوم	9. الإعلامي توفيق عكاشة
		10. المستشار احمد الزند
		11. الكاتب الصحفي عادل حمودة
		12. الكاتب الصحفي عبدالحميد قنديل
		13. الفنانة الهام شاهين
		14. الداعية وجدي غنيم
		15. الإعلامي عمرو أديب
		16. الدكتور حسام عيسى
		17. البرلمانى السابق حمدي الفخراني
		18. الكاتب الصحفي مجدى الجلاذ
		19. رئيس مجلس إدارة الوطن محمد الأمين
		20. الإعلامي باسم يوسف
		21. الناشط عبده أسامه (6ابريل)
		22. الناشط مينا رشدي (6ابريل)
		23. الناشط أحمد سمير (6ابريل)